

## 2-86/ ما حكم الشراء بضمان بنكي ؟ !! الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. هذا سائل يسأل يقول ما حكم الشراء بضمان بنكي؟ يسجل بعد سنة من تاريخ توقيع العقد. وبنسبة ربح تعود البائع مقدارها عشرة بالمئة عن المبلغ الاصيل للبيع. احسن الله اليك - [00:00:00](#)

ما ادري عن مراد يعني السالمي هذا لكن الضمانات البنكية فيها تفصيل الضمانات البنكية فيها تفصيل وفيها كلام والضمان البنكي اذا كان مغطى من مال الذي يطلب الضمان في هذه الحالة لا بأس - [00:00:16](#)

بشرط الا يأخذ اذا كان مغطى لا بأس لا بأس بذلك لانه في هذه في الحقيقة لو تأخر لو حل الحق على المظنون فانه يدفع من ماله يدفع من ماله. ولا يأخذ صاحب البنك شيء - [00:00:37](#)

انما ان يكون قدم له خدمة بضمان بنكي يبين ان لديه مال حتى يطمئن بائع من شركة او تاجر الى هذا الذي يعامله يريد شيء يطمئن به. فيعطيه البنك ويكون المبلغ - [00:00:58](#)

الذي يشتري به او تعاقد به مماثل او اقل من ما له الذي في البنك فهو مغطى بمال لان الضمان يؤول حينما لا يقضي المظنون عنه المظنون عنه يؤول الى الضامن بمعنى انه يقضي - [00:01:21](#)

فيكون ابتداء ضمان وفي النهاية قرط يكون في الابتداء ضمان وفي النهاية قرض اه اذا اخذ البنك مقابل هذا الضمان مال فيكون قرضا شر نفعا فيكون ربا يكون ربا. ولهذا - [00:01:44](#)

كانت الكفالة على هذا الوجه. لانه تؤول الى ضمان المال. اما اذا كان مغطى فلا. والواقع كثيرا ممن يطلب هذا قد يكون ليس عنده مال يغطي ما لديه هذه المعاملة او هذا العقد الذي يجري - [00:02:06](#)

وبين شركة او شخص قد يتأخر عن السداد فيقضي عنه البنك فيكون اقراضه. يكون اقراضه فاذا كان الضمان البنكي هذا ليس مقابل مال هذا قرط حسن لكن البنوك لا لا تعرف القروض الحسنة البنوك لا تعرف القروض الحسنة - [00:02:26](#)

انما هي تمويلات وتجارات اه فعلى هذا لا يجوز هذا لا يجوز اذا اخذ اي من المال مقابل هناك تفصيل في هذا اه يعني فيما يتعلق بهذه المسألة وما يتعلق بالسؤال انه يقول بنسبة ربح معين ان كان - [00:02:45](#)

اه يريد انها بنسبة ربح مقابل هذا الضمان. وان البنك ياخذها زيادة على هذا هذا لا اشكال فيه ولا يخفى لا يخفى لانه الحقيقة آآ يؤول الى بفائدة فيكون ربا فضل ونسيئة. مثل هذا حرام بالاجماع اذا كان هذا هو المراد اذا كان هذا هو المراد - [00:03:10](#)

نعم لانه قال يسير وكأنه يعني ليس له حق التصرف بعد ذلك الا بعد سنة. فلا يصير شيئا جاريا الا بعد اه سادة. نعم - [00:03:37](#)